

قرار المكتب التنفيذي للمدينة رقم 21 لعام 2000

إن المكتب التنفيذي لمجلس مدينة حلب،

بناء على أحكام قانون الإدارة المحلية الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /15/ لعام 1971 ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما.

-وعلى أحكام نظام عقود هيئات القطاع الإداري الصادر بالمرسوم التشريعي رقم /228/ تاريخ 22/9/1961.

-وعلى توجيهات وزارة الإدارة المحلية رقم /3284/ك/6/د تاريخ 6/8/1997 المحالة إلى مجلس المدينة لإصدار تصديق العقود

بقرار من المكتب التنفيذي لمجلس المدينة وعدم الاكتفاء بالإشارة إلى محضر الجلسة فقط.

-وعلى موافقة أعضائه (بالأكثرية) في جلسته المنعقدة بتاريخ 9/2/2000.

-يقرر ما يلي-

مادة 1- مع الموافقة على تصديق العقد /22/ تاريخ 8/2/2000 الموقع مع المؤسسة العامة للتأمين والمعاشات فرع حلب -

والمتمضمّن بيع المخازن ذوات الأرقام /31-32-33-34-35-36/ الكائنة في محلة بلوك رقم /3/ أبنية شارع عبد المنعم رياض

منطقة عقارية سابعة والبالغة مساحتها /95,52م² وإجمالي قيمة العقد /2400000ل.س مليونان وأربعمائة ألف ليرة سورية

لا غير.

مادة 2- ينشر هذا القرار في لوحة إعلانات مجلس المدينة ويبلغ من يلزم لتنفيذه بعد استكمال إجراءات تصديقه أصولاً.